

## 61- كتاب التفسير من شرح صحيح البخاري

عبدالله السعد

اما بعد فقال الله عز وجل قال عفوا الامام البخاري رحمه الله تعالى قال باب يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الله عز وجل يأمر رسوله صلى الله عليه وسلم ان يبلغ - 00:00:00

ما انزله الله جل وعلا عليه وهذا الامر بالتبليغ هو ايضا لامته من بعده والدليل على ذلك ما رواه البخاري من حديث ابي كبشة عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما - 00:00:25

ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو اية فاذا الامة مأمورة بالتبليغ وهذا الخطاب للرجال والنساء. طبعاً لمن كان مكلفاً منهم فالدعوة الى الله عز وجل واجبة - 00:00:47

نعم وواجبة على حسب الاستطاعة. نعم حتى كما تقدم في الحديث بلغوا عني ولو اية نعم قال حدثنا محمد بن يوسف وهو الفريابي وقد توفي عام اثنا عشر ومنتين وهو ثقة مشهور - 00:01:14

قال حدثنا سفيان هو ابن سعيد ابن مسروق الثوري الامام وقد توفي سنة واحد وستين ومئة. قال عن اسماعيل هو ابن ابي خالد. وتوفي سنة ست واربعين ومئة وهو ثقة جليل حتى قيل انه لا يروي الا عن ثقة - 00:01:39

عن الشعب عامر بن شراحيل الامام المعروف توفي عام ثلاثة ومئة وقيل غير ذلك قال عن مسروق ابن الاجدع الهمداني وهو الذي قيل انه لم تلد همدانية مثله نعم وهو - 00:02:02

من كبار التابعين قال عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت من حدثك ان محمداً صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً مما انزل عليه فقد كذب والله يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك - 00:02:21

ولذا كان عليه الصلاة والسلام في المجامع العامة والمناسبات الكبيرة كان يقول اللهم هل بلغت؟ اللهم فاشهد فقد بلغ عليه الصلاة والسلام البلاغ المبين عليه الصلاة والسلام ولم يكتف شيئاً مما انزله الله عز وجل عليه - 00:02:47

ولذا قال عز وجل ولو تقول علينا بعض الاقاويل لاخذنا منه باليمين. ثم لقطعنا منه الوتين ثم قال الامام البخاري في كتابه الصحيح باب لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم - 00:03:16

نعم الله عز وجل اخبرنا انه لا يؤاخذنا باللغو في ايماننا والمقصود عليكم السلام بيمين اللغو هو اليمين الذي لم يقصده صاحبه لعل الشيخ سعيد ينتبه هو اليمين الذي لم يقصده صاحبه. وانما يجري على لسانه بدون ماذا؟ بدون قصد - 00:03:39

هل رأيت فلان والله ما رأيت؟ هل جاء فلان ولا ما جاء. يعني يدعو على اللسان بدون قصد. فهذا لا يؤاخذ به الانسان نعم وانما يؤاخذ ما عقد عليه اليمين ما عقدتم؟ نعم يعني ما قصدتم عقد اليمين فيه - 00:04:06

نعم اذا ما يجري على لسان الانسان من الايمان ما نعم اذا ما يتكلم به الانسان من الايمان هذا على قسمين. اما ان يكون قاصدا لعقد اليمين فهذا مؤاخذ واما ان - 00:04:33

لا يكن قاصدا فهذا غير مؤاخذ نعم قال حدثنا علي بن سلمة وهو ابن عقبة القرشي اللبكي وعلي بن سلمة هذا ثقة كما قال الذهبي وتوفي عام اثنين وخمسين ومنتين. ولعل الابن محمد الصالح ينتبه. طبعاً اختلفت نسخ البخاري - 00:04:51

ففي بعض نسخ البخاري حدثنا علي بن عبدالله وهو المديني وهكذا في شرح ابن حجر يقول قوله حدثنا علي بن عبدالله لعل الشيخ سيد ينتبه قال كذا لابي ذر عن الكشمي هني والحموي - 00:05:20

وله عن المستملي حدثنا علي بن سلمة ففي رواية ابي ذر عن المستملي وحده حدثنا علي بن سلمة بينما في رواية ابي ذر عن

الكشميهني والحموي حدثنا علي بن عبدالله - 00:05:43

نعم ثم قال عفوا ثم قال ابن حجر وهي رواية الباقرين الا ان نسفي فقال حدثنا علي فقط ولم ينسبه نعم فقد يكون يعني الراجح والله اعلم على سؤال الشيخ سالم انه راجح والله اعلم علي بن سلمة لانه يقول - 00:06:05

هكذا يعني هي رواية الباقرين نعم. وبالنسبة لرواية ابي داود هو قد رواه عن ثلاثة نعم هؤلاء الثلاثة الكشميهني والحموي والمستملي فالمستملي وحده عنده حدثنا علي بن سلمة نعم وكلاهما طبعا علي بن سلمة ثقة واما علي ابن المديني فهو امام. نعم - 00:06:29  
فمثل هذا لا يضر وقد يكون البخاري رواه. رواه عن الاثنين. نعم قال حدثنا ما لك بن شعيب بن الخمس ومالك بن شعيب بن الخمس توفيا نحو المائتين. وهو صدوق تكلم فيه بعض الشيء والراجح انه صدوق - 00:07:00

قال حدثنا هشام هو ابن عوة ابن الزبير ابن العوام القرشي الاسدي توفي عام ستة واربعين ومئة خرج له الجماعة قال عن ابيه هو ابن الزبير ابن العوام امام توفي عام اربعة وتسعين - 00:07:32  
قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها انزلت هذه الاية لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم في قول الرجل لا والله وبلى والله. يعني يجري اليمين على لسانه بدون قصد - 00:07:47

نعم ثم قال حدثنا احمد بن ابي رجاء واحمد بن ابي رجا هو احمد ابن عبد الله ابن ايوب. احمد ابن عبد الله ابن ايوب الهروي نعم وهو ثقة نعم - 00:08:08

قال حدثنا نعم النضو وهو النضر بن شميل المازني عليكم السلام من مازن تميم وكان بالاضافة الى انه ثقة كان عنده علم باللغة نعم وتفي عام اربعة ومئتين قال عن هشام اي بن عروة قال اخبرني ابي عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها ان اباها كان لا - 00:08:32  
في يمين نعم يعني ما كان يكفر عن يمينه يحاول ان يفي باليمين. حتى انزل الله كفارة اليمين قال ابو بكر لا اري يميننا اري غيرها خيرا منها الا قبلت رخصة الله - 00:09:10

فعلت الذي هو خير. نعم وهذا ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فالله عز وجل شرعا لنا كفارة اليمين وهي اما عتق رقبة واما اطعام عشرة مساكين او كسوتهم - 00:09:35  
فمن لم يستطع فصيام ثلاثة ايام. نعم اذا لم يستطع واحدا من هذه الامور الثلاثة نعمها يستحب للانسان ان يكفر عن يمينه ان رأى ان التكفير يكون خيرا هو الافضل. نعم - 00:10:01

قال باب لا تحوموا طبياتي ما احل الله لكم الله عز وجل ينهانا ان نحرم الطبيات ما احله الله لنا والله جل وعلا قد احل لنا الطبيات يحل لهما الطبيات ويحوم عليهم الخبائث - 00:10:28  
فكل طيب فهو حلال وكل خبيث فهو حرام عليكم السلام وما كان متولدا من طيب وخبيث فيهل جانب الحرمة. نعم اي نعم وفي هذا طبعا رد على المشركين في هذا رد على المشركين الذين كانوا يحلون شاة ويحرمون اشياء - 00:10:54

يحلون الشام من قبل انفسهم ويحرمون اشياء من قبل انفسهم نعم وامن ذلك السائبة والحامي نعم والبحيرة نعم تا اشياء ما انزل الله عز وجل بها من سلطان وحتى انهم يحلون لذكورهم ما لا يحلون - 00:11:28  
عليكم السلام. شكرا يا استاذ محمد. ما لا يحلون جزاك الله خيرا. ما لا يحلون لاناسهم. ما لا يحلون لاناسهم او لانائهم. نعم فالله عز وجل انكر عليهم ذلك فالحلال ما احله الله جل وعلا والحرام ما حرمة الله سبحانه وتعالى - 00:11:58

ولذا قال عز وجل بعد هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طبيات ما حل ما احل الله لكم ولا تعتدوا فلا تعتدون في تحليل ما حرم الله او في تحريم ما احل الله - 00:12:31  
نعم هذا اعتداء نعم والان كما تقدم لنا ان يعني كسير من الناس يحلون اشياء محرمة ويحومون اشياء حلال نعم يعني من ذلك كما تعلمون في كثير من البلدان ان الزنا ماذا - 00:12:49

حلال عندهم نعوذ بالله واكل الميتة حلال والربا ماذا؟ حلال نعم واللواط والسحاق والاجرام حلال نعم بينما اشياء قد احلها الله جل وعلا بل امر بها بل امر بها جل وعلا يعتبرها بعض الناس عليكم السلام يعتبرها بعض نعم يعتبرونها حرام. مثل تبليغ دين الله -

وعلا بعض الناس يعتبرون ماذا الجريمة. لعل الاستاذ احمد ينتبه. بعض الناس يعتبرونه تبليغ دين الله. ومداوسة كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه بعض الناس يعتبرون ذلك جريمة. نعوذ بالله من ذلك - [00:13:45](#)

ولذا قال عز وجل لعلاه الشيخ احمد الاسمري ينتبه افمن زين له سوء عمله فرآه حسنا نعم ولا كيف الكلمة الطيبة ممنوعة يعني هذا ليس المسألة الشخص ما عنده دين ما عنده ماذا - [00:14:05](#)

ما عندها عقل نعم. الكلمة الطيبة الكلمة الجميلة الكلمة نعم التي نعم تشرح القلوب وتنير الصدور نعم كيف نعم فنسأل الله ان يغينا الحق حقا ويرزقنا اتباعه ويرينا الباطل باطلا ويرزقنا اجتنابه يا كريم - [00:14:25](#)

شكرا شكرا يا استاذ محمد نعم ثم قال الامام البخاري رحمه الله نعم نعم ثم قال حدثنا عمرو بن عون وهو الواسطي البصري وهو ثقة جليل قال حدثنا خالد وهو ابن عبد الله الواسطي - [00:14:50](#)

الطحان وهو كما قال ابو عيسى الترمذي في كتابه الجامع يقول ثقة حافظ قال عن اسماعيل ابن ابي خالد تقدم عن قيس ابن ابي حازم نعم الاحمسن البجلي وهو من كبار التابعين قيل انه انفرد بالرواية عن العشرة - [00:15:18](#)

ولكن في بعضهم لم يروي عنه من العشرة والي اغلبهم قد روى عنه قال عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه وسلم وليس معنى نساء. فقلنا لا نختصي - [00:15:41](#)

فنهانا عن ذلك ترخص لنا بعد ذلك ان نتزوج المرأة بالثوب يعني نكاح ماذا؟ المتعة نكاح المتعة ثم بعد ذلك حومت المتعة حرم نكاح المتعة طبعا ابيح ثم حرم ثم ابيح ثم حرم الى قيام الساعة - [00:15:59](#)

نعم والنكاح المتعة هو ان يتفق الطرفان على امد معين للنكاح مدة اسبوع لمدة شهر لمدة شهرين نعم هذا نكاح متعة واما اذا اضر الانسان في قلبه ولم يتكلم به على لسانه - [00:16:26](#)

شخص تقدم الى ولي المرأة وهو مظمر لا يبقى معها لمدة اسبوع اسبوعين شهر. نعم. ولم يتكلم بذلك نعم فهذا الاقرب ليس نكاح متعة هذا ليس والله اعلم نكاح متعة - [00:16:51](#)

نعم واختلف طبعا اهل العلم اختلفوا منهم من اجازة ومنهم من منعه ومنهم من اجاز من جانب قال ليس النكاح متعة ومنع من جانب قال ان هذا غش يعني للمرأة ولاهلها - [00:17:15](#)

نعم والانسان اذا تزوج قد يبقى معها المرأة وقد وقد يفارقها نعم. يعني حتى لو هو ناوي بقى قد ماذا قد ينفصل عنها نعم. قد ليلة واحدة وينفصل عنها. والعكس بالعكس قد العكس بالعكس قد يكون ناوي. ثم بحمد الله تتغير - [00:17:32](#)

انني نيته تسلك اموره نعم نعم قال فرخص لنا بعد ذلك ان نتزوج المرأة بالثوب ثم قرأ يا ايها الذين امنوا لا تحوموا طيبات ما احد ان الله لكم نعم ثم طبعا - [00:17:58](#)

حوم ثم حرم نكاح المتعة الى قيام الساعة قال باب انما الخمر والميسر والانصاب والازلام هجس من عمل الشيطان فاجتنبوه هو قال سم قرأ منذ مثابة الآية نعم. يعني هذا قد ابيح - [00:18:24](#)

نعم وقد يكون طبعا يعني ابن مسعود رضي الله عنه قد يكون قد يظن انه هذا باقي وبعض الصحابة ظن ان هذا ماذا باقي يعني كابن عباس نعم نعم قال قول الله عز وجل انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه. هذه اربعة اشياء -

هي من عمل الشيطان. الخمر فكانت مباحة ثم حرمت والميسر وهو القمار وقد حرمه الله عز وجل والانصاب وهي حجارة كانوا يذبحون عندها وهذا حرام يذبحون عندها تعظيما لهذه الحجاة - [00:19:51](#)

والازلام وهي القداح وهي ثلاثة ازلام مكتوب في احدها افعل والثاني لا تفعل والثالث غفل ليس فيه شيء فكانوا اذا ارادوا ان يسافروا يتزوجون حوك القداح فان خرج له لا تفعل ترك الفعل. ان خرج له فعل - [00:20:13](#)

ان خرج غفل اعاد ماذا اعاد الكرة مرة ثانية فهذا امر محوم وهو من عمل اهل الجاهلية واما مثل هذه القداح مثلها مثل الابراج الان

وقراءة الكف والفتجان وما شابه ذلك - 00:20:40

وكما ذكرت لعل الاستاذ منصور ينتبه يعني شخص قال لشخص قال اعطني خمسة من الجنيهاات واخبرك بما سوف يحصل لك غدا قال لا هادي خمسين من الجنيهاات اخبرني بما حصل لي امس مو بخد. اتركه - 00:21:07

فهت الذي كفر نعم لان هذا كفر يقول انا اعلم ماذا ان كنا نعلم الغيب. من اتى الى كاهن او عراف فسأله عن شيء. فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل. الا محمد صلى الله - 00:21:31

الله عليه وسلم قل لا يعلم من في السماوات والارض الغيب الا الله تقول انا اعلم الغيب نعوذ بالله وقال ابن عباس الاجلام القداح يقتسمون بها في الامور والنصب انصاب يذبون عليها. وقال غيره الزلم - 00:21:48

القدح لا ريش له الزلم القدح لا ريش له وهو واحد الازلم والاستقسام ان يجيل القداح فان هاته انتهت. وان امرته فعلى ما تأمره به. وقد القداح وقد اعلموا القداح علما بدروب يستقسمون بها وفعلتم منه قسمت - 00:22:10

والقسوم المصدر قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم وهو الحنظل كذا نعم ابو يعقوب المعروف باسحاق من كبار الحفاظ توفي عن اثنان وثلاثين ومئتين قال حدثنا محمد بن بشر العبدي كذا - 00:22:40

نعم وهو ثقة قال حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز القرشي الاموي وهو صدوق نعم قال حدثني نافع مولى عبد الله بن عمر قال عن ابن عمر نافع نعم هو ثقة حافظت في عام سبعة عشر ومئة - 00:23:05

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نزل تحريم الخمر وان في المدينة يومئذ خمسة اشربة افيتها شراب العنب نعم يعني من التمر ومن الشعير ومن غير ذلك نعم قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم - 00:23:26

وهو الدوقي كذا نعم يعقوب نبراهيم ابن كثير الذوق البصري وهو ثقة سبت توفي عام ميتين وخمسين ومئتين نعم البغدادي نعم كيف الدواء هنا قال حدثنا ابن علية وهو اسماعيل ابن ابراهيم بن مقسم الاسدي - 00:23:57

البصري الحافظ توفي عام ثلاثة وتسعين ومئة عن ثلاث وثمانين سنة قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب البناني البصري توفي عام واحد وثلاثين ومئة قال قال انس بن مالك رضي الله عنه - 00:24:33

ما كان لنا خمر غير فضيقتكم هذا الذي تسمونه الفضيخ فاني لقائم اسقي ابا طلحة وفلانا وفلانا اذ جاء رجل فقال وهل بلغكم وخبر فقالوا وما ذاك؟ قال حرمت الخمر. قالوا احرق هذه القلال يا انس - 00:24:54

يعني بادر الصحابة رأسا الى نعم الى احراقها نعم وهذا من نعم يعني من فضلهم وعلو مكانتهم رضي الله تعالى عنهم. ولم يعني ما قالوا نكمل هذا وخلصا ونمتنع وهذا احد المشايخ توفي رحمه الله حدثني قصة وانا لا اضبطها الان تماما. لكن قد تدخل في هذا لعل

الشيخ عبد الله - 00:25:22

اي ان ينتبه كان فيما سبق يعني في الصيام المدفع ماذا يرمون به نعم على ان الصيام نعم ان غدا الصيام. نعم والافطار ايضا. نعم مدفاً. نعم يرمي فالظاهر عقب ناس بلاغهم ان الهلال يعني كان احيانا يأتي الخبر الضحى مثلا - 00:26:04

فالناس الظاهر بلاغهم منا ان الهلال قد رؤي البارحة. قال لهذا الشيخ اللي حدثني قال امشي خلني اكل قبل لا يضرب المدفع انها نعم قالوا وماذا؟ قال حرمت الخمر قالوا احرق هذه القلال يا انس؟ قال فما سألوها عنها ولا راجعوها بعد. ولراجعوها - 00:26:33

بعد خبر الرجل نعم قال حدثنا صدقة ابن الفضل المروجي وتوفي عام ثلاثة وعشرين ومئتين نعم. قال اخبرنا بن عيينة سفيان الامام توفي عام ثمانية وتسعين ومئة. قال عن عمرو بن دينار الجمحي مولاه من مكي توفي عام ستة وعشرين - 00:27:00

ومئة عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري رضي الله تعالى عنهما توفي عام ثمانية وسبعين قال صبح اناس غداة احد الخمر فقتلوا من يومهم جميعا شهداء وذلك قبل تحريمها. يعني لم تؤثر هذه عليهم - 00:27:29

لان ذلك عندما يعني قتلوا كانت الخمر ماذا كانت حلال قال حدثنا اسحاق ابن ابراهيم الحنظلي ابو يعقوب تقدم توفي عام ثمانية وثلاثين ومئتين قال حدثنا عيسى ابن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي - 00:27:53

قال وابن ادريس وهو عبدالله ابن ادريس الاودي وهو ثقة مشهور قال عن ابي حيان سعيد بن حيان يحيى بن سعيد ابو حيان التيمي

نعم وهو ثقة مشهور. قال عن الشعب عامر بن شراحيل قال عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت عمر رضي الله عنه - [00:28:16](#) انهو على منبر النبي صلى الله عليه وسلم يقول اما بعد ايها الناس انه نزل تحويم الخمر وهي من خمسة من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل - [00:28:48](#)

نعم يعني هذه الخمسة ليست الخمر ليست الخمر مخصوصة بها وانما كانوا يصنعونها من هذه الاشياء الخمسة وقد تصنع من ماذا؟ من غيرها. قد تصنع ايضا من غيرها. ولذا قال هنا والخمر ما خامر - [00:29:06](#)

وماذا العقل ولد في الحديث الصحيح كل خمر حرام نعم كل مسكر خبر وكل خمر حرام. كل مسكر خمر وكل خمر حرام. نعم فهذه هي القاعدة. فكل ما اسكر كسيره فالقليل منه - [00:29:28](#)

حوام وهذه قاعدة اخرى ايضا في الخمر قال باب قول الله تعالى ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا الاية نعم الى قوله والله يحب المحسنين - [00:29:54](#)

نعم بارك الله فيك شكرا فليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا نعم فليس على الانسان جناح. نعم اذا اكل متقيا لله عز وجل - [00:30:31](#)

نعم يعني ما كان فيما سبق من شربهم للخمر قبل التحويم فليس عليهم ماذا؟ ليس عليهم جناح في ذلك نعم قال حدثنا ابو النعمان وهو محمد ابن الفضل السدوسي ابو النعمان البصري توفي عام اربعة وعشرين ومائتين - [00:30:51](#)

ووثيقة مشهور ولكنه اختلط قال حدثنا حماد بن زيد طبعا البخاري قد حمل عنه قبل اختلاطه. البخاري هو اللي ذكر انه اختلط قال حدثنا حماد بن زيد الازدي الجهظمي الامام توفي عام تسعة وسبعين ومئة. قال حدثنا ثابت - [00:31:21](#)

ابن اسلم البناني البصري وهو ثقة مشهور قال عن انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان الخمر التي احريققت الفضيخ قال وزادني محمد البيكندي محمد بن سلام عن ابي النعمان - [00:31:40](#)

وهو محمد ابن الفضل قال كنت ساقى القوم اي انس هذا ليس في سماع البخاري وانما فيما سمعه من محمد البيكندي محمد بن سلام البيكندي واما فيما رواه عن ابي عن ابي النعمان فليس فيه ذلك - [00:32:03](#)

قال اي انس كنت ساقى القوم في منزل ابي طلحة فنزل تحويم الخمر فامر مناديا فنادى فقال ابو طلحة اخرج فانظر ما هذا الصوت قال فخرجت فقلت هذا مناد ينادي الا ان الخمر قد حرمت - [00:32:28](#)

فقال لي اذهب فاهوقها واسد قال فجرت في سكك المدينة وهذا يدل على ان نجاسة الخمر نجاسة معنوية لا حسية لو كانت حسية كيف يصونها في سكك المدينة فالنجاسة نجاسة حسية ومعنوية ومن النجاسات المعنوية الشرك والكفر والانصاب والالزام رجس من عمل الشيطان - [00:32:46](#)

نعم قال فجرت في سكك المدينة قال وكانت خمرهم يومئذ الفطبخ فقال بعض القوم قتل قوم وهي في بطونهم فقال فانزل الله عز وجل ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا - [00:33:18](#)

نعم همك الله نعم قال باب لا تسأل عن اشياء تبدى لكم تسوءكم قال حدثنا منذر بن الوليد بن عبدالرحمن الجعودي وهو العبد البصري والجارودي العبد البصري والجارودي نسبة الى جده الاعلى وهو ثقة ليس له في البخاري الا هذا الحديث واخر في كفارات - [00:33:44](#)

الايمان وابوهما له ذكر الا في هذا الموضع ولا رأيت عنه راويا الا ولده قال حدثنا ابي وهو الوليد بن عبدالرحمن الجعودي قال حدثنا شعبة ابن الحجاج عن موسى بن انس بن مالك - [00:34:58](#)

عن انس رضي الله تعالى عنه انا سبب مالك الانصاري النجاري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط قال لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا. قال فقدت اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم - [00:35:22](#)

حنين فقال رجل من ابي قال ابوك فلان فنزلت هذه الاية. لا تسألوا عن اشياء ان تبدى لكم تسوء قم نعم قال رواه النضر اي النضر بن جميل وروح بن عبادة كلاهما عن شعبة - [00:35:48](#)

وروح بن عبادة هو القيس البصري نعم قال حدثنا الفضل ابن سهل وهو البغدادي وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وشيء تقدم في الصلاة قال حدثنا ابو النضر هاشم بن القاسم - [00:36:20](#)

ابو الناظر البغدادي وهو ثقة جليل قال حدثنا ابو خيسمة وهو زهير بن معاوية الجعفي قال حدثنا ابو الجويرية سهيل بن معاوية الجعفي نعم نعم زهير بن معاوية الجوع في الكوفي توفي عام ثلثة وسبعين وقيل اربعة وسبعين ومئة - [00:36:50](#)  
نعم. قال قال حدثنا ابو الجويرية وهو حيطان بن خفاف وهو ثقة ما له في البخاري سوى هذا الحديث واخر تقدم في الزكاة وله حديث ثالث في الاجوبة قال عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء نعوذ - [00:37:19](#)

بالله فيقول رجل من ابي ويقول الرجل تضل ناقته نعم تضل ناقته اين ناقتي فانزل الله فيهم هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا تسألوا عن اشياء تبدى لكم تسوءكم - [00:37:53](#)

حتى فرغ من الاية كلها نعم فنهوا عن كثرة المسائل نعم ولعل نقف عند هنا - [00:38:12](#)